



اللباس

والزينة

سنة الفهم والفتح
فتوى

اليوم: الإثنين

التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٣ هـ

الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٣ م

(ستر الجلباب لما تحته من الزينة) فتوى رقم (٦٣٧٦)

سائل يقول:

هل يجوز للمرأة لبس عباية عليها خطوط ملونة على الصدر أو الأكمام علماً بأنها ستغطي ذلك بالخمار؟

الجواب:

يجوز لها ذلك؛ لأن الخمار يستره كما أن العباة تستر ما تحتها من الملابس، وهذه الملابس تستر البدن، فكل ما ستر ما تحته أجزاء وكفى.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن الحسين البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590